

جمهورية مصر العربية



رَأْسُ السَّنَةِ الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثمن ١٢ جنيهاً

السنة	الصادر في ٢٦ صفر سنة ١٤٤٤ هـ	العدد
الخامسة والستون	الموافق (٢٢ سبتمبر سنة ٢٠٢٢ م)	٣٨

محتويات العدد :

رقم الصفحة	قرارات رئيس جمهورية مصر العربية
٣	قرار رقم ٢٠٣ لسنة ٢٠٢٢ بشأن الموافقة على التعديل السادس لاتفاقية منحة المساعدة بين جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية بشأن الأعمال الزراعية للتنمية الريفية وزيادة الدخل (أرضى) الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٩/٩/٢٠٢١
١٠	قرار رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠٢٢ بشأن الموافقة على التعديل الرابع لاتفاقية منحة المساعدة بين جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية بشأن تحسين النتائج الصحية للمجموعات المستهدفة الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٩/٩/٢٠٢١
٣٤	قرار رقم ٤١٠ لسنة ٢٠٢٢ بإعادة تخصيص قطعة أرض بمساحة ١٣, ٥٨١ فدان تعادل ٢٢٤٤١٢٣٢م ^٢ من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية محافظة البحيرة لاستخدامها فى نشاط الاستصلاح والاستزراع
قرارات رئيس مجلس الوزراء	
٣٧	قرار رقم ٢٨٤٨ لسنة ٢٠٢٢ باعتماد كردون مدينة كفر البطح بمحافظة دمياط
٤٦	قرار رقم ٣٠٢٨ لسنة ٢٠٢٢ باعتبار المنطقة المحيطة بمعبد هيبس - مركز الخارجة - محافظة الوادى الجديد، والبالغ مساحتها (١٤) فداناً و(٣) قراريط و(١٤, ٠) سهم أرضاً أثرية
٥٤	قرار رقم ٣٠٢٩ لسنة ٢٠٢٢ باعتبار مشروع إقامة محطة رفع الصرف الصحى بناحية كفر أبشيش - مركز قويسنا - محافظة المنوفية بمسطح (٤) قراريط و(٢١) سهماً بما يعادل ٢٩٠٠م ^٢ من أعمال المنفعة العامة
٦٠	قرار رقم ٣٠٣٠ لسنة ٢٠٢٢ باعتبار مشروع نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة مصطفى كامل الابتدائية ، زمام مدينة طلخا - مركز طلخا - محافظة الدقهلية ، بمساحة مقدارها (١٣٦٩, ٥)م ^٢ بعد الاستقطاع من أعمال المنفعة العامة
٧٠	قرار رقم ٣٠٣١ لسنة ٢٠٢٢ باعتبار مشروع إنشاء المصرف القاطع لتخفيض المياه الواردة لبحيرة قارون وزيادة التصريفات لمنطقة مركز أبشواى بمحافظة الفيوم ، بمسطح (٢٨) فداناً و(٢٢) قيراطاً و(٦) أسهم من أعمال المنفعة العامة

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠٣ لسنة ٢٠٢٢

بشأن الموافقة على التعديل السادس لاتفاقية منحة المساعدة

بين جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية

بشأن الأعمال الزراعية للتنمية الريفية وزيادة الدخول (أرضي)

الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٩/٩/٢٠٢١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

ق ر ر :

(مادة وحيدة)

ووفق على التعديل السادس لاتفاقية منحة المساعدة بين جمهورية مصر العربية

والولايات المتحدة الأمريكية بشأن الأعمال الزراعية للتنمية الريفية وزيادة الدخول (أرضي)،

الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٩/٩/٢٠٢١، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٢ شوال سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٣ مايو سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسى

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٢٠ ذى القعدة سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٠ يونية سنة ٢٠٢٢ م) .

اتفاقية منحة الوكالة الأمريكية
للتنمية الدولية رقم (٢٩٩-٢٦٣)

التعديل السادس

لاتفاقية منحة المساعدة

بين

الولايات المتحدة الأمريكية

و

جمهورية مصر العربية

بشأن

الأعمال الزراعية للتنمية الريفية وزيادة الدخل

(أرضي)

بتاريخ

هذا التعديل السادس المؤرخ لاتفاقية المساعدة الموقعة فى ٣٠ سبتمبر ٢٠١٤ بين جمهورية مصر العربية (ج.م.ع. أو "المتلقى") والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة فى الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ("الوكالة") بشأن الأعمال الزراعية للتنمية الريفية وزيادة الدخل (أرضى)، (المعدلة، "اتفاقية مساعدة").

بند ١ - التعديل :

تعدل اتفاقية المساعدة كما يلى :

(أ) تُعدل المادة (٣) بند ٣-١ (أ) بحذف عبارة "اثنان وسبعون مليون وخمسمائة وثمانية وتسعون ألف دولار أمريكى (٧٢,٥٩٨,٠٠٠ دولار أمريكى)", ويحل محلها عبارة "سبعة وسبعون مليون وثمانية وتسعون ألف دولار أمريكى (٧٧,٠٩٨,٠٠٠ دولار أمريكى)".

(ب) يُحذف بالكامل مرفق رقم ١-١ (الخطة المالية التوضيحية : مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية) بالملحق رقم (١) من اتفاقية المساعدة ويحل محله مرفق رقم ١-١ (الخطة المالية التوضيحية : مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية) المرفق بهذا التعديل .

بند ٢ - لغة التعديل :

حُرر هذا التعديل السادس باللغتين العربية والإنجليزية . وفى حالة وجود غموض أو خلاف فى التفسير بين النصين يُعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

بند ٣ - الاتفاقية بالكامل :

بخلاف ما تم تعديله أو تغييره بموجب هذا التعديل، تظل الاتفاقية نافذة ومحتفظة بكامل قوتها وآثارها وفقاً لما تنص عليه من أحكام .

بند ٤ - السريان :

يدخل هذا التعديل السادس حيز النفاذ من تاريخ توقيع الطرفين عليه .

بند ٥ - التصديق :

تتخذ جمهورية مصر العربية جميع الخطوات الضرورية لاستكمال الإجراءات القانونية اللازمة للتصديق على هذا التعديل السادس وتخطر الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية فور إتمام التصديق .

وإشهاداً على ما تقدم فإن جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية كلٌ من خلال ممثليه المفوضين قد وقعوا على هذا التعديل السادس بأسمائهم وتم تسليمه فى القاهرة بتاريخ / / ٢٠٢١

الولايات المتحدة الأمريكية

جمهورية مصر العربية

التوقيع : (إمضاء)

التوقيع : (إمضاء)

الاسم / مارجریت ك. سانشو

الاسم / رانيا المشاط

الوظيفة : القائم بأعمال مدير الوكالة

الوظيفة : وزير التعاون الدولى

الأمريكية للتنمية الدولية/مصر



الجمهورية العربية السورية
الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية
مصر العربية

الجهة المنفذة

من أجل علم الجهة المنفذة بالاتفاقية فقد وقع ممثلها عليها باسمه .

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

التوقيع : (إمضاء)

الاسم / السيد محمد مرزوق القصير

الوظيفة : وزير الزراعة واستصلاح الأراضى



(مرفق ١-١)

الأعمال الزراعية للتنمية الريفية وزيادة الدخل (ARDII)

اتفاقية منحة مشروع رقم (٢٩٩-٢٦٣)

الخطة المالية التوضيحية

مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

(بالدولار الأمريكي)

اسم المكون	الالتزامات السابقة	الالتزام الحالي	إجمالي الالتزامات حتى تاريخه	الالتزامات المستقبلية	إجمالي المخطط لمساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية
الزراعة	٣٧٩٤٤٣٥٦	١٥٠٠٠٠٠	٣٩٤٤٤٣٥٦		٣٩٤٤٤٣٥٦
تنافسية القطاع الخاص	٢٦٤٣٧٦٤٤		٢٦٤٣٧٦٤٤	١٣٧٨٠٣٥٦	٤٠٢١٨٠٠٠
دعم البرنامج	٨٢١٦٠٠٠	٣٠٠٠٠٠٠	١١٢١٦٠٠٠		١١٢١٦٠٠٠
الإجمالي	٧٢٥٩٨٠٠٠	٤٥٠٠٠٠٠	٧٧٠٩٨٠٠٠	١٣٧٨٠٣٥٦	٩٠٨٧٨٣٥٦

قرار وزير الخارجية

رقم ٢٦ لسنة ٢٠٢٢

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٠٣ لسنة ٢٠٢٢ الصادر بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٢٣ بشأن الموافقة على التعديل السادس لاتفاقية منحة المساعدة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية بشأن الأعمال الزراعية للتنمية الريفية وزيادة الدخل (أرضى) الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٩ ؛ وعلى موافقة مجلس النواب بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٠ ؛ وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٦ ؛

قرار:

(مادة وحيدة)

يُنشر فى الجريدة الرسمية التعديل السادس لاتفاقية منحة المساعدة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية بشأن الأعمال الزراعية للتنمية الريفية وزيادة الدخل (أرضى) الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٩ ويعمل بهذا الاتفاق اعتباراً من ٢٠٢٢/٧/١ صدر بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٣

وزير الخارجية

سامح شكرى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠٢٢

بشأن الموافقة على التعديل الرابع لاتفاقية منحة المساعدة بين جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية بشأن تحسين النتائج الصحية للمجموعات المستهدفة الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

ق ر ر :

(مادة وحيدة)

ووفق على التعديل الرابع لاتفاقية منحة المساعدة بين جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية بشأن تحسين النتائج الصحية للمجموعات المستهدفة الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٩ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٢ شوال سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٣ مايو سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسى

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٢١ ذى القعدة سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢١ يونية سنة ٢٠٢٢ م) .

اتفاقية منحة الوكالة الأمريكية
للتسمية الدولية رقم (٣٠٤-٢٦٣)

التعديل الرابع

لاتفاقية منحة المساعدة

بين

الولايات المتحدة الأمريكية

و

جمهورية مصر العربية

بشأن

تحسين النتائج الصحية للمجموعات المستهدفة

بتاريخ / /

هذا التعديل الرابع، المؤرخ / / ٢٠٢١ لاتفاقية المساعدة، الموقعة فى ٢٦ سبتمبر ٢٠١٧، بين جمهورية مصر العربية (ج.م.ع. أو "المتلقى") والولايات المتحدة الأمريكية المثلة فى الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ("الوكالة") لتحسين النتائج الصحية للمجموعات المستهدفة (المعدلة، "اتفاقية مساعدة").

بند ١ - التعديل :

تعديل اتفاقية المساعدة كما يلى :

(أ) تعدل المادة ٣ بند ٣-١ (أ) بحذف "واحد وثلاثين مليوناً وستة وثمانين ألف دولار أمريكى" (٣١٠٨٦٠٠٠ دولار أمريكى) ويحل محلها عبارة "تسعة وأربعون مليوناً ومائة وستة وثلاثون ألف دولار أمريكى" (٤٩١٣٦٠٠٠) .

(ب) تحذف المادة ٣ بند ٣-١ (ب) بالكامل ويحل محلها عبارة "(ب) إجمالى المتوقع لمساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ، ستكون المساهمة الإجمالية للوكالة الأمريكية للتنمية الدولية المتوقعة لتحقيق الهدف هى مبلغ تسعة وأربعون مليوناً ومائة وستة وثلاثون ألف دولار أمريكى (٤٩١٣٦٠٠٠ دولار أمريكى)".

(ج) تعدل المادة ٤ (أ) تاريخ اكتمال المساعدة بحذف "٣٠ سبتمبر ٢٠٢٢" ويحل محلها عبارة "٣٠ سبتمبر ٢٠٢٧".

(د) يحذف الملحق (١) من اتفاقية المساعدة بالكامل ويحل محله الملحق المعدل (١) المرفق .

بند ٢ - لغة التعديل :

حرر هذا التعديل الرابع باللغتين العربية والإنجليزية . وفى حالة وجود غموض أو خلاف بين النصين يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

بند ٣ - الاتفاقية بالكامل :

بخلاف ما تم تعديله أو تغييره بموجب هذا التعديل ، تظل الاتفاقية نافذة ومحتفظة بكامل قوتها وآثارها وفقاً لما تنص عليه من أحكام .

بند ٤ - السريان :

يدخل التعديل الرابع حيز النفاذ من تاريخ توقيع الطرفين عليه .

بند ٥ - التصديق :

سوف تتخذ جمهورية مصر العربية جميع الخطوات الضرورية لاستكمال الإجراءات القانونية اللازمة للتصديق على هذا التعديل الرابع وسوف تخطر الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية فور إتمام التصديق .

وأشهاداً على ما تقدم فإن جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية كلٌ من خلال ممثليه المفوضين قد وقعوا على هذا التعديل الرابع بأسمائهم وتم تسليمه فى القاهرة .

الولايات المتحدة الأمريكية

جمهورية مصر العربية

التوقيع : (إمضاء)

التوقيع : (إمضاء)

الاسم / مارجريت ك. سانشو

الاسم / رانيا المشاط

الوظيفة : القائم بأعمال مدير الوكالة

الوظيفة : وزير التعاون الدولى

الأمريكية للتنمية الدولية/مصر

الجهة المنفذة

من أجل علم الجهة المنفذة بالاتفاقية فقد وقع ممثلها عليها باسمه .

وزارة الصحة والسكان

التوقيع : (إمضاء)

الاسم / خالد عاطف عبد الغفار

الوظيفة : وزير التعليم العالى والبحث العلمى

القائم بأعمال وزير الصحة والسكان



(مرفق ١-١)

تحسين النتائج الصحية للمجموعات المستهدفة

الخطة المالية التوضيحية

مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

(بالدولار الأمريكي)

اسم المكون	الالتزامات السابقة	الالتزام الحالي	إجمالي الالتزامات حتى تاريخه	إجمالي المخطط لمساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية
الصحة	٢٨٦٢٦٠٠٠	١٧٠٥٠٠٠٠	٤٥٦٧٦٠٠٠	٤٥٦٧٦٠٠٠
دعم البرنامج	٢٤٦٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠	٣٤٦٠٠٠٠	٣٤٦٠٠٠٠
الإجمالي	٣١٠٨٦٠٠٠	١٨٠٥٠٠٠٠	٤٩١٣٦٠٠٠	٤٩١٣٦٠٠٠

(مرفق ٢-١)

تحسين النتائج الصحية للمجموعات المستهدفة

الخطة المالية التوضيحية

مساهمة الحكومة المصرية

(جنيه مصرى)

إجمالى مساهمة الحكومة المصرية	مساهمة الحكومة المصرية ٨٠٠- FT(*)	اسم المكون
١,٥٠٠,٠٠٠	١,٥٠٠,٠٠٠	صحة
١,٥٠٠,٠٠٠	١,٥٠٠,٠٠٠	إجمالى مساهمة الحكومة المصرية

(*) يمكن استخدام مساهمة جمهورية مصر العربية من /٨٠٠- FT لدفع حصة صاحب العمل من التأمين الاجتماعى ومراجعة الحسابات وتذاكر السفر ، فى حال تحملها .

الملحق رقم (١)**الوصف التفصيلى****لاتفاقية مساعدة****تحسين النتائج الصحية للمجموعات المستهدفة (HOPI)****أولاً - مقدمة :**

يصف هذا الملحق الأنشطة التى يتعين تنفيذها والنتائج المنتظر تحقيقها باستخدام الأموال المخصصة فى إطار اتفاقية المساعدة لدعم برنامج مصر الدائم لتنظيم الأسرة والصحة الإنجابية لجعله أكثر كفاءة واستدامة ، والذى يساهم بدوره فى الاستراتيجية الوطنية للحكومة المصرية للسكان ٢٠١٥-٢٠٣٠ ، كما يعزز هذا التمويل قدرة وزارة الصحة والسكان الرقابية المحلية والاستعداد والاستجابة ؛ للحد من انتقال العدوى وتقليل تأثير الوباء الحالى - فيروس كورونا ٢٠١٩ (كوفيد-١٩) ، وتهديدات الصحة العامة العالمية الناشئة والمحتملة فى المستقبل .

لا يفسر أى أمر مما يرد بهذا الملحق رقم (١) على أنه تعديل لأية تعريفات أو أحكام لهذه الاتفاقية .

ثانياً - خلفية :

على مدى عقود حققت مصر نجاحًا ملحوظًا فى خفض معدل الخصوبة الإجمالى من (٥,٦ ٪) إلى (٣,٠ ٪) ، وزيادة نسبة انتشار استخدام وسائل منع الحمل من (١٨,٨ ٪) إلى (٣٠,٦٠ ٪) فى الفترة من عام ١٩٧٦ وحتى عام ٢٠٠٨ على التوالى . وعلى الرغم من هذه الجهود ، وصل تعداد السكان فى مصر إلى أكثر من ١٠٠ مليون نسمة فى عام ٢٠١٩ ، وقد حقق معدل النمو السكانى أقل مستوى له فى عام ١٩٩٤ (١,٥٤ ٪ سنويًا) ، ولكنه ظل فى تزايد تدريجى حتى وصل إلى (٢,٤ ٪) فى عام ٢٠١٤ وفقًا للمسح الديموغرافى والصحى . حيث إن الوقت اللازم لإضافة مليون نسمة أخرى إلى تعداد السكان فى مصر قد قل من فترة عام واحد فى ١٩٩٠ إلى ٤,٥ أشهر ونصف فى عام ٢٠١٤ ، حيث ولد حوالى ٢,٦ مليون مصرى فى هذا العام .

وقد وثق المسح الديموجرافى والصحى لمصر لعام ٢٠١٤ زيادة هائلة فى معدل الخصوبة الإجمالى من (٣٪) فى عام ٢٠٠٨ إلى (٥,٣٪) فى عام ٢٠١٤ بشكل غير مسبوق عن أى دولة أخرى بالعالم . وفى حال استمرار الاتجاه الحالى فى معدل الخصوبة ، فسوف يتضاعف عدد المواليد السنوى ليصل إلى ٦,٥ مليون مولود فى السنة بحلول عام ٢٠٤٠ ، مما يصل بإجمالى عدد السكان إلى ١٧٠ مليون نسمة ، وهو ضعف عدد السكان الحالى . وسوف ينعكس تأثير هذا النمو السريع فى تعداد السكان على مختلف القطاعات الاقتصادية والاجتماعية فى مصر ، وسيشكل عبئاً ثقيلاً على الموارد الطبيعية المحدودة بطبيعتها مثل المياه والأراضى الخصبة ، مما يعيق بشكل كبير قدرة الدولة على تحقيق النمو الاقتصادى والاجتماعى والاستقرار السياسى . وتنص المادة (٤١) من دستور مصر ٢٠١٤ على ما يلى : "تلتزم الدولة بتنفيذ برنامج سكاني يهدف إلى تحقيق التوازن بين معدلات النمو السكاني والموارد المتاحة ، وتعظيم الاستثمار فى الموارد البشرية وتحسين خصائصها ، وذلك فى إطار تحقيق التنمية المستدامة" .

وقد جددت الحكومة المصرية التزامها الرسمى بتنظيم الأسرة والصحة والإنجابية من خلال إصدار الاستراتيجية الوطنية للسكان ٢٠١٥-٢٠٣٠ ، وتعيين نائب وزير للإشراف على تنفيذها . وفى ديسمبر ٢٠١٦ ، وقع وزير الصحة والسكان قراراً رسمياً لتوفير وسائل منع الحمل للقطاع الخاص . كما تقوم الحكومة حالياً بجهود أخرى لإعفاء وسائل منع الحمل المستوردة من ضريبة القيمة المضافة مثلها مثل الأدوية الحيوية .

فى ٣٠ يناير ٢٠٢٠ ، أعلنت منظمة الصحة العالمية أن كوفيد-١٩ يمثل حالة طوارئ صحية عامة ذات اهتمام دولى ؛ حيث أنه مع انتشار فيروس كوفيد-١٩ بشكل سريع فى الصين متنوعة لمناطق بؤر عالمية ، وبحلول منتصف مارس ٢٠٢٠ ، أعلنت منظمة الصحة العالمية أن كوفيد-١٩ جائحة عالمية . تحركت الحكومة المصرية بسرعة لتطوير خطة شاملة "مصر للاستعداد والاستجابة" لمكافحة كوفيد-١٩ ، قامت هذه الخطة بتنشيط سلسلة من الإجراءات الفورية للتنسيق متعدد القطاعات والمراقبة النشطة والفحص إلى تدريب مقدمى الرعاية الصحية على إدارة الحالات والعدوى ، وتدابير الوقاية والسيطرة ، وتطوير الرسائل لزيادة الوعى العام ومكافحة الشائعات والمعلومات المضللة .

ثالثاً - التمويل :**الخطة المالية :**

ترد الخطة المالية للاتفاقية فى الجداول المرفقة (ملحق ١ مرفق ١-١، ومرفق ٢-١) .
يجوز إدخال تعديلات على الخطة المالية من قبل ممثلى الطرفين دون إجراء تعديل رسمى للاتفاقية، على ألا تؤدى هذه التعديلات إلى : (١) تجاوز مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية للمبلغ المنصوص عليه فى البند ٣-١ من هذه الاتفاقية ، أو (٢) أن تكون المساهمة الممنوحة أقل من المبلغ المنصوص عليه فى البند ٣-٢ من هذه الاتفاقية .

رابعاً - النتائج المرجوة والمؤشرات :**النتائج المرجوة :**

دعم جودة خدمات تنظيم الأسرة/ الصحة الإنجابية .
تحسين السلوكيات الصحية المختارة .
زيادة التخطيط القائم على الدليل ، واتخاذ القرار ، وصياغة السياسات .
تعزيز النظم الصحية للتصدى لفيروس كوفيد ١٩ ، والاستعداد والاستجابة بشكل أفضل لتهديدات الصحة العامة الناشئة والمحتملة فى المستقبل .

المؤشرات :

سوف يتم استخدام المؤشرات التالية فى قياس النتائج المذكورة أعلاه :
عدد العاملين فى المجال الصحى المدربين على استخدام البرنامج المدعوم من حكومة الولايات المتحدة والذين أظهروا كفاءات أساسية فى الأعمال التطوعية لتنظيم الأسرة بناءً على الخيارات القائمة على المعرفة .
معدل انتشار استخدام وسائل منع الحمل فى المحافظات والتجمعات السكانية المستهدفة .
عدد النساء اللاتى يلدن فى المستشفيات ثم يغادرن وقد بدأن فى استخدام وسائل حديثة لمنع الحمل .
معدل التوقف عن برامج تنظيم الأسرة فى المحافظات والتجمعات السكانية المستهدفة .

نسبة الجماهير التى تتذكر سماع أو رؤية رسالة معينة وفقاً لقناة وعدد مرات عرض الرسالة .

عدد العاملين فى المجال الصحى المدعومين من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية لتقديم خدمات معلومات عن تنظيم الأسرة والصحة الإنجابية .
معدل الخصوبة المفضل لدى الأزواج من الشباب .

نسبة النساء المتزوجات فى سن الإنجاب المستخدمات لأساليب متعددة طويلة المفعول .

توافر المعلومات الدقيقة ذات الصلة حول الصحة الجنسية والإنجابية للشباب والمتزوجين .

نسبة الميزانية الحكومية المخصصة لتنظيم الأسرة/ الصحة الإنجابية .

عدد التغييرات التى تم تنفيذها فى سياسة تحسين بيئة التوسع فى إشراك القطاع الخاص فى خدمات تنظيم الأسرة .

عدد السياسات والبروتوكولات والمعايير أو المبادئ التوجيهية التى تم تطويرها أو صياغتها لتناسب مع تقوية الأنظمة والسياسات المتعلقة بالأمراض المعدية .

عدد المرافق الصحية التى تتلقى دعم الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية للاستجابة لكوفيد-١٩ أو تهديدات الصحة العامة الأخرى .

عدد العاملين الصحيين المدربين بدعم من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية بشأن كوفيد-١٩ والتهديدات الصحية العامة الأخرى ، مصنفة حسب النوع .

خامساً - الأنشطة / اختيار النشاط :

سيتم تنفيذ أنشطة مشروع تحسين النتائج الصحية للمجموعات المستهدفة فى المقام الأول بالشراكة مع وزارة الصحة والسكان . ستغطى أنشطة مشروع تحسين النتائج الصحية للمجموعات المستهدفة بشكل أساسى المجالات الآتية ل : (أ) نشاط تنظيم الأسرة وتعزيز النظم الصحية للحكومة المصرية لمواجهة كوفيد-١٩ والتهديدات العالمية الناشئة والمتجددة للصحة العامة .

(أ) نشاط دعم برنامج تنظيم الأسرة فى مصر :

الغرض من هذا النشاط هو دعم برنامج تنظيم الأسرة/ الصحة الإنجابية المستمر فى مصر فى القطاعين العام والخاص لجعله أكثر كفاءة واستمرارية وفقاً للاستراتيجية الوطنية للسكان ٢٠١٥-٢٠٣٠، حيث سيعمل النشاط على معالجة بعض العوامل الرئيسية التى ساهمت فى حدوث الاتجاه العكسى فى معدل الخصوبة فى مصر مؤخراً، التى تتضمن انخفاض معدل عرض رسائل تنظيم الأسرة/ الصحة الإنجابية فى وسائل الإعلام والمعلومات والاستشارات فى هذا المجال، ونقص التنوع فى وسائل منع الحمل وتحول النساء إلى اختيار الوسائل الرحمية لمنع الحمل بدلاً من حبوب منع الحمل، والانقطاع عن استخدام أساليب منع الحمل نتيجة سوء إدارة الآثار الجانبية، والاتجاهات الخاصة بالزواج المبكر، وإنجاب الطفل الأول مبكراً ووجود فترات زمنية قصيرة بين المواليد، ونقص عدد الفتيات اللاتى يستخدمن وسائل منع الحمل. وسوف يركز تنفيذ هذا النشاط على تسع محافظات فى صعيد مصر وهى (أسيوط، وأسوان، وبنى سويف، والفيوم، والجيزة، والأقصر، والمنيا، وقنا، وسوهاج) والأحياء الفقيرة فى القاهرة والإسكندرية، حيث تنسم هذه المناطق بارتفاع معدل الخصوبة الكلى والانخفاض النسبى فى معدل انتشار استخدام وسائل منع الحمل. ويضم هذا النشاط ثلاثة مكونات وهى :

١ - وسائل تغيير سلوكيات التواصل لتنظيم الأسرة/ الصحة الإنجابية : أظهر المسح الديموغرافى والصحة لعام ٢٠١٤ جهل السيدات بالكثير من المعلومات حول فترة الخصوبة والدورة الرحمية، فأكثر من نصف النساء لا يتعرضن لمصادر الرسائل الخاصة بتنظيم الأسرة/ الصحة الإنجابية سواء عن طريق التلفاز، أو الإذاعة، أو الجرائد/ المجلات، ومقدمى الرعاية الصحية، على الرغم أن معظم المتزوجين يعرفون بأساليب تنظيم الأسرة، فإن هذه المعرفة تبدو تقليدية ولا تؤدى إلى تغيير السلوك. فضلاً عن ذلك، يلزم توفير معلومات أكثر

وأفضل عن الدورة الإنجابية وتقديم الإستشارات حول أساليب معينة لتنظيم الأسرة لمساعدة الأزواج على اختيار الوسيلة الأفضل التى تناسب احتياجاتهم ، وإدارة الآثار الجانبية لوسائل منع الحمل ، وتقليل احتمالات التوقف عن استخدامها . وسوف يعالج هذا النشاط هذه الشغرة بعدد من التدخلات مثل : وسائل الإعلام ، والتواصل المجتمعى ، والاتصالات الشخصية بين مقدمى الخدمات والعملاء .

٢ - التدريب على تنظيم الأسرة/ الصحة الإنجابية لتحسين تقديم الخدمات : يعالج

نشاط دعم برنامج تنظيم الأسرة فى مصر، تحسين جودة خدمات تنظيم الأسرة/ الصحة الإنجابية بما فى ذلك تقديم الإستشارات الفعالة من خلال التدريب والإشراف . ووفقاً للمسح الذى أجرى فى عام ٢٠١٤ ، تتوقف ثلاث من كل عشر مستخدمات لوسائل تنظيم الأسرة عن استخدام وسيلة منع الحمل خلال ١٢ شهر من بدء الاستخدام . ومن أهم أسباب توقف السيدات هى الآثار الجانبية والمشاكل الصحية التى تصاحب استخدام هذه الأساليب ويأتى بعد ذلك عدم فعالية الوسيلة فى منع الحمل . وتوضح هذه الحقائق الحاجة إلى تحسين الإستشارات والتدريب على المهارات الفنية الطبية وغير الطبية لمقدمى خدمات تنظيم الأسرة/ الصحة الإنجابية، وتحسين الإستشارات، والمعلومات وأيضاً تدريب المشرفين عليهم. يتوقع أن يؤدى هذا التدريب إلى تحسين جودة الخدمات لمساعدة الأزواج على اختيار الوسيلة الأنسب لمنع الحمل ، وإطلاعهم على الآثار الجانبية ، وكيفية إدارة أعراضها . كما سيتم توفير الفرص التدريبية ، ولا سيما المتعلقة بمهارات استشارات تنظيم الأسرة/ الصحة الإنجابية للعاملين فى عيادات الحمل والولادة ، وخدمات ما بعد الولادة وخدمات رعاية حديثى الولادة . وسوف تكون الأولوية فى هذا النشاط لتدريب مقدمى خدمات تنظيم الأسرة/ الصحة الإنجابية (فى القطاعين العام والخاص) فى صعيد مصر ، والأحياء الفقيرة فى القاهرة والإسكندرية .

٣ - التخطيط بناءً على الأدلة ، واتخاذ القرار ، وصياغة السياسات : إن ضمان

أمن وسائل منع الحمل هو الأساس لنجاح برنامج تنظيم الأسرة . ويتطلب أمن وسائل منع الحمل التخطيط والالتزام على مستويات عدة لضمان توافر السلع ، والمعدات ، والأدوات الأخرى اللازمة بصفة دائمة . ويجب مراعاة خمسة عوامل عند تحديد مستوى أمن وسائل منع الحمل فى بلد ما وهى : التمويل، والتعاون، والتنسيق، وتقديم الخدمة، والأمور اللوجستية، والالتزام. ويحتاج كل عامل من هذه العوامل إلى تقييم إضافى وهو ما سيتم معالجته فى هذا النشاط . يتضمن هذا النشاط ، وبالتعاون مع الحكومة المصرية والجهات المعنية الأخرى ، إعداد استراتيجية مستدامة لتنظيم الأسرة تتوافق مع الاستراتيجية القومية للسكان ٢٠١٥-٢٠٣٠ ، والتي تعد جزءاً من استراتيجية مصر للتنمية المستدامة ٢٠٣٠ ، وقد يتم تنفيذ شراكات مع القطاع الخاص فى نشاط برنامج دعم تنظيم الأسرة فى مصر وكذلك هناك أمثلة مبتكرة وناجحة للتفاوض مع النقابات الطبية والصيدلانية .

وبناءً على طلب وزارة الصحة وكيفما يتناسب ، فإن هناك دراسات إضافية يمكن أن تجرى لمساعدة الحكومة المصرية فى تقديم الخدمة وصنع القرار فى تنظيم الأسرة التطوعى على أساس الاختيار المستنير ، لسياسات الصين والموضوعات ذات الصلة .

(ب) توسيع برنامج تنظيم الأسرة والصحة الإنجابية :

تخطط الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية التوسيع فى البرنامج الطوعى لتنظيم الأسرة والصحة الإنجابية على أساس الاختيار المستنير بمشاركة وزارة الصحة والسكان وبالتشاور معها . يصل هذا البرنامج فى الوقت المناسب ، بالتزامن مع "استراتيجية التعاون الإنمائى القطرى للبعثة ، ٢٠٢٠-٢٠٢٥" و"البرنامج القومى لتخطيط النمو السكانى (٢٠٢١-٢٠٢٣)" التابع للحكومة المصرية والذي سيتم تنفيذه بشكل مشترك من قبل عدد من أصحاب المصلحة الحكوميين . ستؤدى البيانات إلى التركيز الجغرافى وتحديد الفئات السكانية ذات الأولوية ، ويمكن أن يشمل تصميم البرنامج الجديد أكثر من نشاط واحد. سيكمل البرنامج الطوعى الموسع لتنظيم الأسرة والصحة الإنجابية النشاط الحالى لبرنامج دعم البرنامج

المصرى لتنظيم الأسرة ، بناءً على الإنجازات التى تحققت فى قطاع تنظيم الأسرة والصحة الإنجابية مع وزارة الصحة والسكان . بالنظر إلى المشاركة متعددة القطاعات فى الخطة القومية للسكان ، يمكن أن يشارك نظراء آخرون فى الحكومة المصرية ، مثل المجلس القومى للسكان ، وزارة التعليم العالى والبحث العلمى ، وزارة التضامن الاجتماعى ، وزارة الشباب والرياضة ، وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية .

فى إطار السعى لإتخاذ نهج أكثر شمولاً تجاه تنظيم الأسرة/ الصحة الإنجابية الطوعى بناءً على الاختيار المستنير ، يمكن أن يدمج التصميم الموسع الخدمات الصحية الأخرى ذات الصلة التى تتضمن صحة الأم، والمواليد وصحة الطفل والتحصينات، والتغذية، والمخاوف الصحية للمراهقين والرجال . سيتم النظر فى توسيع نطاق الممارسات المحلية الواعدة فى تنظيم الصحة والأسرة الإنجابية ، مثل مشاركة القطاع الخاص لتوسيع دور الصناعة فى تقديم خدمات عالية الجودة مع استكشاف فرص الصحة الرقمية المبتكرة لتحسين وصول المصريين إلى خدمات تنظيم الأسرة والصحة الإنجابية عالية الجودة . قد يشمل البرنامج كذلك تعزيز النظم الصحية الرئيسية وبناء قدرات المتخصصين فى الرعاية الصحية . وبالمثل يمكن أيضاً تضمين عناصر تمكين المرأة بالبرنامج .

سيتوافق البرنامج الموسع مع ركائز وأولويات الخطة القومية للسكان ٢٠١٥-٢٠٣٠ .

للمساعدة فى تحقيق معالمها .

(ج) تعزيز النظم الصحية لمواجهة فيروس كورونا المستجد والتهديدات العالمية

الناشئة والمتجددة للصحة العامة :

كان الوباء كوفيد ١٩ العالمى ولا يزال يؤثر سلباً على جميع القطاعات داخل مصر ، مما قد يؤدي إلى التأثير السلبي على مكاسب التنمية بالنظر إلى الطبيعة عالية العدوى للفيروس إلى جانب الكثافة السكانية الكبيرة والكثيفة التى تتركز على طول حوض نهر النيل ، فإن الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية سوف تعمل على سرعة الإستجابة للتخفيف من إنتقال الفيروس ومعالجة النظام الطبى المثقل بالأعباء من خلال توفير سلسلة من الدعم والتدخلات .

تم تصميم هذه الجهود لتقييم العدوى وتقليل التأثير الإضافى لوباء كوفيد-١٩ وتحسين التأهب والاستجابة لتهديدات الصحة العامة العالمية المستقبلية . ستساعد التدخلات أيضاً فى دعم الحكومة المصرية لتنفيذ ونشر " خطة الإنتشار والتطعيم فى مصر للقاح فيروس كورونا-١٩" .

فى الوصف المبدئى للملحق الأول ، كانت الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية قد خططت لإجراء الجولة الحادية عشر من المسح الصحى الديموغرافى . وقد أعلن الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء مؤخراً أنه سيعمل على تصميم وإجراء دراسة مماثلة بعنوان "المسح المصرى للأسرة والصحة" ، سيعتمد المسح المصرى للصحة والأسرة على المسح الديموغرافى السابق والبيانات المحدثة وذات صلة القابلة للمقارنة حول المؤشرات الصحية والديموغرافية السابقة والممولة بالكامل من الحكومة المصرية . ستشارك الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية فى "المسح المصرى للصحة والأسرة" كعضو فى لجنة التوجيه الفنية بما فى ذلك أصحاب المصلحة الأساسيين الآخرين .



المواقع الجغرافية	الجهة الحكومية المناظرة	تفاصيل الأنشطة	الأهداف / المؤشرات	مدة التنفيذ	الشرع / البرنامج
<p>المحافظات التسع في صعيد مصر (أسيوط، وأسيوط، وبنى سويف، والفيوم، والجيزة، والأقصر، والنيا، وقنا، وسوهاج) والأحياء الفقيرة في القاهرة والإسكندرية.</p>	<p>وزارة الصحة والسكان.</p>	<p>اتصالات تغيير السلوك. التدريب لتحسين مستوى تقديم الخدمة. التخطيط القائم على الأدلة، واتخاذ القرار، وصياغة السياسات.</p>	<p>المهدف : دمج برنامج تنظيم الأسرة/ الصحة الإيجابية الطوعي المستمر في مصر في القطاعين العام والخاص لجعله أكثر كفاءة واستدامة. المؤشرات : عدد العاملين في المجال الصحي المدربين في القطاعين العام والخاص على استخدام البرنامج المدعوم من حكومة الولايات المتحدة في تنظيم الأسرة والصحة الإيجابية. نسبة الزيادة في مساهمة وسائل منع الحمل طويلة المفعول والقبالة لالانعكاس في إجمالي عدد مستخدمي وسائل منع الحمل التي تم تحقيقها. عدد الأماكن التي توفر خدمة العز الفوري للرب الرحصى بعد الولادة. عدد مذكرات التفاهم مع كليات القطاع الخاص لدعم تنظيم الأسرة.</p>	<p>٢٠١٧ - ٢٠٢٢</p>	<p>دعم برنامج تنظيم الأسرة في مصر</p>

المواقع الجغرافية	الجهة الحكومية الناظرة	تفاصيل الأنشطة	الأهداف / المؤشرات	مدة التنفيذ	الشروع / البرامج
سيتم الاتفاق عليها لاحقاً وفقاً للبيانات المتاحة بالنشاور مع وزارة الصحة والسكان والمجلس القومي للسكان.	وزارة الصحة والسكان والمجلس القومي للسكان وزارة التضامن الاجتماعي وزارة التعليم	سيتم الاتفاق عليها لاحقاً.	<p>عدد المواطنين المرينين بوزارة الصحة والسكان والمجلس القومي للسكان على مهارات البحث والرصد والتقييم وإدارة البيانات المختارة.</p> <p>عدد العاملين في مجال صحة المجتمع الحاصلين على دعم من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية لتقديم معلومات وخدمات تنظيم الأسرة والصحة الإنجابية.</p> <p>عدد العاملين المرينين في وزارة الصحة والسكان والمجلس القومي للسكان على اختيار الأبحاث ومهارات إدارة البيانات.</p> <p>متوسط معدل نفاذ مخزون سلع الحمل في نقاط تقديم خدمات تنظيم الأسرة.</p>	<p>٢٠٢١ -</p> <p>٢٠٢٧</p>	<p>البرنامج الموسع لتنظيم الأسرة والصحة الإنجابية</p>
			<p>الأهداف :</p> <p>دعم جهود الحكومة المصرية لعناية السمو السكاني السريع ، من خلال تنظيم الأسرة الطوعى القائم على الاختيار المستنير.</p> <p>مؤشرات توضيحية :</p> <p>معدل انتشار استخدام وسائل منع الحمل في المحافظات والتجمعات السكانية المستهدفة.</p>		

المواقع الجغرافية	الجهة الحكومية الناظرة	تفاصيل الأنشطة	الأهداف / المؤشرات	مدة التنفيذ	الشروع / البرامج
الجهة الحكومية الناظرة	العالى والبحث العلمى وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية وزارة الشباب والرياضة.	بناء قدرات وزارة الصحة والمسكان لتقييم وإعادة نشر المبادئ التوجيهية والبروتوكولات ذات الصلة للطوارئ. إستراتيجية كوفيد- ١٩ وتهديدات الصحة العامة الأخرى.	عدد العاملين في مجال صحة المجتمع الحاصلين على دعم من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية لتقديم معلومات وخدمات تنظيم الأسرة والصحة الإنجابية القائمة على الإختيار المستنير. نسبة النساء المتزوجات في سن الإنجاب المستخدمة لأساليب متعددة طريقة الفعول.	٢٠٢٠ - ٢٠٢٤	تعزيز النظم الصحية لمواجهة كوفيد- ١٩ المستجد والتهديدات العالمية والناشئة للصحة العامة
جميع محافظات الجمهورية.	وزارة الصحة والمسكان.	بناء قدرات وزارة الصحة والمسكان لتقييم وإعادة نشر المبادئ التوجيهية والبروتوكولات ذات الصلة للطوارئ. إستراتيجية كوفيد- ١٩ وتهديدات الصحة العامة الأخرى.	الهدف : تعزيز الأنظمة الصحية لمواجهة فيروس كورونا المستجد والإستعداد والإستجابة بشكل أفضل لتهديدات الصحة العامة الناشئة والمتجددة في المستقبل. مؤشرات توضيحية : عدد السياسات والبروتوكولات والمعابر أو المبادئ التوجيهية التي تم تطويرها أو صياغتها لتعزيز الأنظمة المتعاونة بالأمراض المعدية. عدد المرافق الصحية التي تتلقى دعم من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية للإستجابة كوفيد- ١٩ أو تهديدات الصحة العامة الأخرى.		

الموقع الجغرافية	الجهة الحكومية الناظرة	تفاصيل الأنشطة	الأهداف / المؤثرات	مدة التنفيذ	ال مشروع / البرنامج
		تعزيز سلامة اللقاح وإيصاله. وأنظمة مراقبة الأبحاث السليمة بعد التطعيم وذلك للإبلاغ والتحليل والتخفيف.	عدد العاملين الصحيين المدربين بدعم من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية على كوفيد-١٩ وتهديدات الصحة العامة الأخرى، مصنفة حسب الجنس.		

المشروع / البرنامج : يشير إلى النشاط بشكل عام أو مجموعة التدخلات المنفذة على مدى فترة زمنية محددة لتحقيق نتيجة تنموية معينة (الغرض من المشروع)
من خلال حل مشكلة ما .

مدة التنفيذ : تشير إلى مواهب بدء واستكمال اتفاق المساعدة الشامل أو أي موعد آخر قد يتعلق بمشروع أو برنامج معين.

الأهداف / المؤثرات : حسب ما نص عليه هذا الاتفاق.

تفاصيل الأنشطة : توضح الأنشطة المتعلقة بمشروع محتمل أو تنفيذ برنامج.

الجهة المسؤولة من الحكومة المصرية : هي الكيان (أو الكيانات) المسئول عن هذا المشروع/ البرنامج الممدد في الحكومة المصرية.

الموقع الجغرافي : هو المنطقة المتوقع تنفيذ التدخلات فيها.



سابعاً - أدوار ومسئوليات الأطراف :

ستقوم وزارة التعاون الدولى والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية بإدارة هذه الاتفاقية سويًا ، وتحديدًا توقيع وتعديل الاتفاقية ، ستعمل وزارة الصحة والسكان كجهة منفذة (أو وحدة رئيسية بجمهورية مصر العربية المسئولة عن التنفيذ) .

يمكن مشاركة نظراء آخرون للحكومة المصرية ، مثل : المجلس القومى للسكان ، وزارة التعليم العالى والبحث العلمى ، وزارة التضامن الاجتماعى ، وزارة الشباب والرياضة ، وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية .

يمكن تنفيذ الأنشطة الممولة فى إطار هذه الاتفاقية بواسطة الحكومة المصرية ومجموعة مكونة من المؤسسات المصرية والأمريكية ، والمنظمات المحلية والدولية التى تعمل فى إطار المنح واتفاقيات التعاون والعقود الداعمة للهدف .

(أ) جمهورية مصر العربية :

بصفتها المقدم الرئيسى للخدمات العامة فى مصر ، تضع الحكومة المصرية السياسات والخطوط الاستراتيجية للبرنامج التى يقدم من خلالها شركاء التنمية المساعدة . وزارة الصحة والسكان مسؤولة نيابةً عن الحكومة المصرية ، عن تنفيذ كافة الأنشطة بالتتابع . الوزارات مسؤولة عن ضمان وضع العاملين المناسبين والبنية التحتية المناسبة فى المكان الصحيح لدعم تنفيذ أنشطة الصحة والسكان . وبالإضافة إلى ذلك ، فهى مسؤولة عن التعاون مع الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية لمراجعة أولويات البرنامج ومناهجه ، والمشاركة فى عمليات التخطيط والتنفيذ .

(ب) الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية :

الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية - بصفتها الجهة الممولة لهذه الاتفاقية - مسؤولة عن إبرام العقود والمنح لتنفيذ الأنشطة اللازمة لتحقيق الأهداف ، مع الأخذ فى الاعتبار الوقت الكافى للتخطيط المتقدم وتحقيق أقصى قدر من فاعلية البرمجة . ستدخل الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية فى تلك المنح والاتفاقيات التعاونية والعقود ، أو التعديلات الجوهرية للنطاق الخاص بالعطاءات^(١) بعد التشاور مع الوزارة أو الهيئة المناظرة .

(١) لن يتم اعتبار الآتى تغييرات جوهرية لأغراض هذا البند: التغييرات البسيطة للنطاق، أو فترة الأداء أو الميزانية مثل مد تاريخ الانتهاء من العطاء ستة شهور ، بما فيها جدول المعلومات المشار إليه بالمرفق (٢) .

بعد إبرام هذه العقود والمنح والاتفاقيات التعاونية فى إطار الفقرة أعلاه ، متضمنة التشاور كما هو مناسب ، ستقوم الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية بإخطار الحكومة المصرية بالعطاءات الجديدة فى إطار اتفاقية المساعدة ، أو بالتغييرات الجوهرية لنطاق العمل الخاص بالعطاء القائم فى إطار اتفاقية المساعدة ، باستخدام الشكل الموضح فى الجدول بالمرفق (٢) . هذه العملية ستكون للأغراض المعلوماتية فقط وسيتم إتاحتها على أساس دورى ربع سنوى، عندما يتم إتاحة المرفق رقم (٢) فى إطار الفقرة أعلاه وبنود الاتفاقية ، سوف يفصل اسم المنفذ الرئيسى ، والأنشطة والبرامج والمنطقة الجغرافية المتوقعة ، إذا تواجدت ، لكل برنامج ، هذه الأنشطة سوف تعكس التعاون الذى تم التوصل إليه فى الملحق رقم (١) بشأن أولويات القطاع بصفة عامة .

ثامناً - المتابعة والتقييم :

ومن أجل ضمان حصول حكومتى مصر والولايات المتحدة على البيانات والتحليلات اللازمة لرصد البرنامج على نحو فعال وإجراء التعديلات حسب الحاجة ، ستوضع خطة قوية للرقابة والتقييم من أجل تحقيق النتائج الصحية المستهدفة للسكان . وسيتم إجراء تقييمات منتصف المدة والتقييمات النهائية لتقييم أثر البرنامج المتوقع والوقوف على مشكلات التنفيذ .

من المقرر تنفيذ دراسات وتقييمات محددة بموجب هذه الاتفاقية ، منها :

- ١- وضع خطوط أساس للبرامج الجديدة ، ٢- إجراء تقييمات منتصف المدة للبرنامج ،
- ٣- إجراء التقييمات النهائية للبرامج ، ٤- إجراء دراسات تحليلية ،
- ٥- تنظيم ورش عمل لنشر النتائج على مستوى الدولة لتبادل نتائج التقييمات والدراسات التحليلية .

وسوف تستخدم المؤشرات المحددة أعلاه لتتبع وقياس التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف هذا الاتفاق . وسيقوم الشركاء المنفذون والمقاولون والممثلون عن الحكومة المصرية/ وزارة الصحة والسكان بتقديم التقارير الدورية نصف السنوية . وسوف تشمل جميع الأنشطة الممولة بموجب الاتفاقية متطلبات إعداد التقارير لمساعدة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية والحكومة المصرية/ وزارة الصحة والسكان على مراقبة إنجازات جميع أهداف الأداء ونتائجه . وستعمل الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية أيضاً فى شراكة مع الحكومة المصرية لتحديد خدمات الرقابة والتقييم اللازمة لقياس وتقييم وفهم تأثير برنامج الصحة والسكان ولتمكين تطبيق الإجراءات التصحيحية فى الوقت المناسب .



قرار وزير الخارجية

رقم ٢٤ لسنة ٢٠٢٢

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠٢٢ الصادر بتاريخ ٢٢/٥/٢٠٢٢ بشأن الموافقة على التعديل الرابع لاتفاقية منحة المساعدة بين جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية بشأن تحسين النتائج الصحية للمجموعات المستهدفة ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٩/٩/٢٠٢١ ؛
وعلى موافقة مجلس النواب بتاريخ ٢١/٦/٢٠٢٢ ؛
وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٦/٦/٢٠٢٢ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

يُنشر فى الجريدة الرسمية التعديل الرابع لاتفاقية منحة المساعدة بين جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية بشأن تحسين النتائج الصحية للمجموعات المستهدفة ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٩/٩/٢٠٢١

ويُعمل بهذه الاتفاقية اعتباراً من ٣/٨/٢٠٢٢

صدر بتاريخ ٣/٨/٢٠٢٢

وزير الخارجية

سامح شكرى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤١٠ لسنة ٢٠٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضى الصحراوية والقواعد الخاصة بها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط

استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤١ لسنة ٢٠١٤ بشأن إعادة تخصيص بعض

المساحات لصالح الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية لاستخدامها

فى أنشطة الاستصلاح والاستزراع ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية ؛

وعلى ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرار:**(المادة الأولى)**

يُعاد تخصيص قطعة أرض بمساحة ١٣, ٥٨١ فدان تعادل ٢٢٤٤١٢٣٢م^٢ من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية محافظة البحيرة وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقين لصالح الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية لاستخدامها فى نشاط الاستصلاح والاستزراع وفقاً للقوانين والقواعد المعمول بها فى هذا الشأن .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٢ صفر سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٨ سبتمبر سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسى





قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٨٤٨ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

يُعتمد كردون مدينة كفر البطيخ بمحافظة دمياط، على النحو المبين بجدول الإحداثيات

بالخريطة المرفقة ، والمرموز له بالأرقام الآتية :

(١ - ٢ - ٣ - ٤ - ٥ - ٦ - ٧ - ٨ - ٩ - ١٠ - ١١ - ١٢ - ١٣ - ١٤)

١٥ - ١٦ - ١٧ - ١٨ - ١٩ - ٢٠ - ٢١ - ٢٢ - ٢٣ - ٢٤ - ٢٥ - ٢٦ - ٢٧ -

٢٨ - ٢٩ - ٣٠ - ٣١ - ٣٢ - ٣٣) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٢ المحرم سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٠ أغسطس سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى

مركز

حقوق الطبع محفوظة للهيئة المصرية للمساحة





حافضة دمياط







هذه الخريطة منتجها بمعرفة الهيئة المصرية العامة للمساحة ولا يجوز استعمالها في غير
 كما لا يجوز النسخ أو التصوير منها بدون إذن كتابي من الهيئة المالكة وكل مخالف لذلك يتعمد
 عليه في المادة ٨٨١ من القانون رقم ٢٠٠٠ بشأن حقوق الملكية الفكرية




685500

بيس التحديث



684000



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٠٢٨ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٦٢ لسنة ٢٠٢٢ بشأن إعادة تنظيم المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة فى ٢٣/٢/٢٠٢١ ؛
وبناءً على ما عرضه وزير السياحة والآثار ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تعتبر أرضاً أثرية المنطقة المحيطة بمعبد هيبس - مركز الخارجة - محافظة الوادى الجديد ،
والبالغ مساحتها (١٤) فدان و(٣) قراريط و(١٤ .٠) سهم ، والموضحة الحدود والمعالم
بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية وكشف الإحداثيات المرفقين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٣ صفر سنة ١٤٤٤هـ

(الموافق ٣٠ أغسطس سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى

وزارة السياحة والآثار

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار دولة رئيس مجلس الوزراء

بشأن ضم المنطقة المحيطة بمعبده هيبس - اخراجة بمحافظة الوادى الجديد

بمساحة (١٤ ف، ٣ ط، ١٤ س) إلى عداد الأراضى الأثرية

حيث إن المادة (٣) من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ والمستبدلة بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠١٨ تنص على : "تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون ، أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الآثار ، ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء - بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الآثار - إخراج أية أرض من عداد الأراضى الأثرية أو أراضى المنافع العامة للآثار إذا ثبت للمجلس خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضى خط التجميل المعتمد للأثر" .

كما تنص المادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧١٢ لسنة ٢٠١٠ والمعدلة بقرار وزير الآثار رقم ٣٦٥ لسنة ٢٠١٨ على : "تشكل بقرار من الوزير لجتان دائمتان مختصتان بالآثار هما اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية ، واللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية واليهودية" .

كما تنص المادة (٧٠) من ذات اللائحة التنفيذية على : "تختص اللجتان ، كل فيما يخصه ، بالنظر فى كل ما يتعلق بشئون الآثار ، وعلى الأخص الموضوعات الآتية : ...

٥- الموافقة على تحديد حرم الأثر، وخطوط التجميل، والمناطق المتاخمة، ومحيط بيئة الأثر، والأراضى المعتبرة منافع عامة "آثار" والمطلوب إخضاعها" .

يقع المسطح المراد ضمه بالمنطقة المحيطة بمعبد هيبس - الخارجة بمحافظة الوادى الجديد .
جاء بمحضر المعاينة المحرر فى ٧/١/٢٠٢٠ أن المسطح المراد ضمه تبلغ مساحته (١٤ف، ٣ط، ١٤س) ومحاط جميعه بسور يحيط بمعبد هيبس لحمايته وهو خالٍ من أى إشغالات سواء بالسكن أو الزراعة ، فضلاً عن أنه محاط بمجموعة من النخيل بعين البربا تم إزالة بعضه أثناء أعمال التطوير التى أجريت بالموقع والباقى مصدات رياح، وحدود هذا المسطح من الشمال إلى الجنوب نخيل عين المنصورة والبربا ، ومن الشرق فضاء ثم الطريق الأسفلتى الخارجة/ أسيوط، ومن الغرب بعض زراعات النخيل وزرايب للمواشى .
وحيث وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٣/٢/٢٠٢١ على السير فى إجراءات إستصدار قرار بضم المسطح البالغ مساحته (١٤ف، ٣ط، ١٤س) والذي تم تطويره بمعرفة المجلس الأعلى للآثار إلى عداد الأراضى الأثرية لحماية وتأمين معبد هيبس لأهميته التاريخية والأثرية الكبيرة .

لذلك

فقد أعد مشروع القرار المرفق ويتشرف السيد الأستاذ الدكتور وزير السياحة والآثار برفعه للتفضل بالنظر فى إصداره حال الموافقة .

وزير السياحة والآثار

أ.د/ خالد العنانى



مديرية المساحة بالوادي الجديد


مكتب التراس

٢٠٢٢/٣٠٠٢٨


كشف إحداثيات الرفع المساحي لموقع آثار معبد هيبس بالخارجة


بمحافظة الوادي الجديد


م	N	E
١	٢٠٨٨٩١,٧٠	٥٧٠٤٤٩,٥٠
٢	٢٠٨٩١١,٥٦	٥٧٠٢٠٥,٧١
٣	٢٠٨٨٨٤,٠١	٥٧٠٢٦٢,٤٤
٤	٢٠٨٨٧١,٥٠	٥٧٠٢٢٠,٩٩
٥	٢٠٨٨٨٧,٩٦	٥٧٠٠٩١,٩٤
٦	٢٠٨٨٦٤,٦٢	٥٧٠٠٧٧,٠٦
٧	٢٠٨٧٦٦,٤٤	٥٧٠٠٦٧,٩٠
٨	٢٠٨٧٠٢,٠٢	٥٧٠٠٨٧,٤١
٩	٢٠٨٧٠٠,٧٩	٥٧٠١١٤,٥٠
١٠	٢٠٨٧١٤,٩٥	٥٧٠٢٠٤,٤٩
١١	٢٠٨٧١٨,٤٦	٥٧٠٢٦٨,٠٠



فنيا
مدير







قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٠٢٩ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٥ لسنة ٢٠١٩ باعتبار مشروع إقامة
محطة رفع الصرف الصحى بقرية كفر أبشيش - مركز قويسنا - محافظة المنوفية
من أعمال المنفعة العامة ؛
وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة رفع الصرف الصحى بناحية
كفر أبشيش - مركز قويسنا - محافظة المنوفية، والواقع بالقطعتين رقمى (٣/أ، ١٢٧/أ)
بحوض إبراهيم السيد رقم (١) زمام كفر زين الدين بمسطح (٤) قرارى و (٢١) سهم
بما يعادل ٢٩٠٠ م٢ .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه
فى المادة السابقة والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية
والخريطة المساحية والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٣ صفر سنة ١٤٤٤هـ

(الموافق ٣٠ أغسطس سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى

وزارة التنمية المحلية

مذكرة

للعرض على السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء

بشأن تجديد قرار رقم ٢٥٥ لسنة ٢٠١٩

أتشرف بعرض الآتى :

بالإشارة إلى مذكرة ومشروع قرار رقم ١٠٠٦/٧ المؤرخ ٢٠٢٢/٦/٦ بشأن تجديد القرار رقم ٢٥٥ لسنة ٢٠١٩

صدر قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٥ لسنة ٢٠١٩ الصادر بتاريخ ٢٠١٩/٢/٥ باعتبار مشروع إقامة محطة رفع الصرف الصحى لناحية كفر أبشيش على مساحة (٤-٢١س) بما يعادل (٢٩٠٠) بالقطعتين رقمى (٣/أ ، ١٢٧/أ) بحوض إبراهيم السيد رقم (١) زمام كفر زين الدين - مركز قويسنا - محافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة .
تضمن القرار المذكور فى مادته الثانية على أن يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه والمبين موقعها وحدودها والرسم التخطيطى الإجمالى والكشوف المرفقة .

حيث ورد كتاب محافظة المنوفية رقم ٣٨٦٣ المؤرخ ٢٠٢٢/٤/١٤ والذى تطلب فيه تجديد القرار المشار إليه نظراً لسقوط القرار المشار إليه والسابق صدوره فى ٢٠١٩/٢/٥ حيث الثابت بكتاب المحافظة المشار إليه أنه تم إيداع مبلغ ١٧٠٤٥٠ جنيه (فقط مائة وسبعون ألف وأربعمائة وخمسون جنيهاً لا غير) كقيمة تعويض مبدئى تحت حساب تعويضات نزع ملكية المساحة المشار إليها ، والمتضمن أيضاً خريطة مساحية بالإضافة إلى عدد (١) أصل كشف أسماء الملاك الظاهرين .

حيث الثابت أن المدة القانونية لسريان أحكام قرار المنفعة العامة رقم ٢٥٥ لسنة ٢٠١٩ المنشور بالجريدة الرسمية بتاريخ ٢٠١٩/٢/٥ تنتهى بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٥ وذلك لمور مدة ثلاث سنوات على صدور القرار دون إيداع النماذج واستكمال الإجراءات طبقاً لنص المادة (١٢) من أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠

وحيث أن المستقر عليه فقهاً وقضاً وافتاءً أن الأصل إذا نظمت أداة تشريعية معينة فإنه يجوز إعادة تنظيمه بذات الأداة ، وذلك على وفق قاعدة توازى الأشكال القانونية ، كما أنه يجوز أيضاً أن يعاد تنظيمه بأداة تشريعية أعلى على مدارج القاعدة القانونية . لذا نأمل من سيادتكم التكرم بالموافقة على تجديد قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٥ لسنة ٢٠١٩ بإضفاء صفة النفع العام لمشروع إقامة محطة رفع صرف الصحى بقرية كفر أبشيش - مركز قويسنا بمحافظة المنوفية .

لذا .. وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - فى حالة الموافقة - التفضل بالتوقيع عليه .

وزير التنمية المحلية


لواء/ محمود شعراوى

مذكرة ٣٠٠٣٠٠

بهدف ملء وظائف

بمستوى عالٍ من الكفاءة

ملاحظات	البلد	الوظيفة	المرجع	المركز	تاريخ
ملاحظة	البلد	الوظيفة	المرجع	المركز	تاريخ
الملاحظة الأولى	البلد	الوظيفة	المرجع	المركز	تاريخ
الملاحظة الثانية	البلد	الوظيفة	المرجع	المركز	تاريخ




مذكرة ٣٠٠٣٠٠
بهدف ملء وظائف
بمستوى عالٍ من الكفاءة
بمستوى عالٍ من الكفاءة
بمستوى عالٍ من الكفاءة

٢٠٢٢/٣٠/١٤٤٢

الارضين المحصورتين تحت المهرجانات
تطهير «د محلية كفر أشيشة»
وتقع بمرام/كفر زبيدة الدرية مركزه

كردتني المذموم



سواء ان كان
٥-١٥
٤٤٦




٢٠٢٢/١٤/١٤
٢٠٢٢/١٤/١٤

٢٠٢٢/١٤/١٤

٢٠٢٢/١٤/١٤

٢٠٢٢/١٤/١٤
٢٠٢٢/١٤/١٤



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٠٣٠ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية من أعمال المنفعة العامة والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ؛
وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة مصطفى كامل الابتدائية ، بالرقم التعريفى (١٢١١٢٦٣) ، والكائنة بالقطعة رقم (ص ١٦) بحوض المربع نمرة (٣٣) زمام مدينة طلخا - مركز طلخا - محافظة الدقهلية ، بمساحة مقدارها (٥ ، ١٣٦٩ م) بعد الاستقطاع .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومبانى العقار المشار إليه فى المادة السابقة ، والمبين موقعه ومساحته وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية والرسم التخطيطى والخريطة المساحية والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٣ صفر سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أغسطس سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

الموضوع :

بشأن نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة "مصطفى كامل الابتدائية" بالرقم التعريفى (١٢١١٢٦٣) بمحافظة الدقهلية .

العرض :

١ - بتاريخ ٩/١١/٢٠٢١، طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الدقهلية اتخاذ إجراءات صفة النفع العام للعقار الذى تشغله مدرسة "مصطفى كامل الابتدائية" مركز طلخا بمحافظة الدقهلية ؛ إذ إنها فى حاجة شديدة إليه ؛ لصالح العملية التعليمية ، ولوجود كثافة طلابية مرتفعة ، ولا يوجد بديل للعقار ، ولا يمكن الاستغناء عنه .

٢ - المدرسة مؤجرة ، وتستخدم فى العملية التعليمية، ومساحتها قدرها (٥ ، ١٣٦٩م^٢)، بعد الاستقطاع، وهى كائنة بالقطعة (ص ١٦)، بحوض المربع، فرة (٣٣)، زمام مدينة طلخا - مركز طلخا - محافظة الدقهلية .

٣ - أصدر المجلس التنفيذى لمحافظة الدقهلية قراراً بجلسته رقم (١)، المنعقدة بتاريخ ٢٧/٢/٢٠٢٢، بالموافقة على تقرير صفة النفع العام للمدرسة المذكورة .

٤ - تم سداد وإيداع قيمة التعويض المبدئى ، بمبلغ قدره (١,٠٠٠,٠٠٠) جنيه مصرى (فقط مليون جنيه مصرى لا غير)، بموجب أمر الدفع الإلكترونى، رقم (١١٧٨٠.٦٠٣٢٨٣٢٢ GP)،

بتاريخ ٢٨/٤/٢٠٢٢

٥ - الموقف القانونى :

أقام الملاك الدعوى رقم ١٠٣٢ لسنة ٢٠١٩، إيجارات مساكن المنصورة ، طالبين - فى ختامها - الحكم بإخلاء العين المبينة بالصحيفة، ويعقد الإيجار المؤرخ فى ١٩٦٠/٢/١
بجلسة ٢٠٢٠/١١/٢٥ قضت المحكمة بإنهاء عقد الإيجار المؤرخ فى ١٩٦٠/٢/١
وبإخلاء المدعى عليه الخامس ، بصفته - الهيئة - من العين .
تم استئناف الحكم من الهيئة العامة للأبنية التعليمية برقم (١٦) لسنة (٧٣ق)،
كما قامت هيئة قضايا الدولة باستئنافه تحت رقم (٩٣) لسنة (٧٣ق).
بجلسة ٢٠٢١/٩/٢٨ قضت المحكمة بقبول الاستئناف شكلاً ، وفى الموضوع برفضه،
وتأييد الحكم المستأنف .
تم الإشكال لوقف تنفيذ الإشكال رقم ١٨٩٧ لسنة ٢٠٢١ ، وبجلسة ٢٠٢٢/٣/٣١
قضت المحكمة برفضه، وتم استئنافه بالاستئناف رقم ٨٥٧ لسنة ٢٠٢٢ (مدنى مستأنف
المنصورة)، وما زال متداولاً .

٦ - تبلغ مساحة العقار الذى تشغله المدرسة المذكورة (٥، ١٣٦٩م) تقريباً ،

بعد الاستقطاع ، طبقاً للمخطط التفصيلى المعتمد ، وحدوده كالتالى :

الحد البحرى : باقى القطعة (١٦) ، بطول (٣٠م) ، بعد الاستقطاع .

الحد الشرقى : باقى القطعة (١٦) ، بطول (٧م) .

الحد القبلى : فاصل حوض مشالى ، نمره (٣٤) ، بطول (٨٥ ، ٢٩م) .

الحد الغربى : باقى القطعة (١٦) ، بطول (١٢ ، ٤٥م) .

والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين ، طبقاً للكشف المرفق .

الرأى:

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١، والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١، والذي نص فى مادته الأولى على أنه : «تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية ، وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠، بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة» ، ونظراً للحاجة الماسة للعقار الذى تشغله المدرسة المذكورة ؛ إذ إنه يقع فى نطاق جغرافى ذى كثافة سكانية مرتفعة .

لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر، والتفضل بالموافقة على استصدار القرار المرفق؛ للأسباب المبينة عليه .

والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونه مناسباً

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

أ.د طارق شوقى



رو.س.س. ٣٠٣/٢٠٢٢

تأليف

باسماء السلاوي الظاهريين تطهير الذي تنقته مديرية مسطلي كامل الابتدائية بالترقيم التعريفى (١٢١١٢١٢١)

مطابقا - بمحافظات القومبية

والمطابق نزع ملكيته وتكثير صفة التفع العام حطه

الاسم	عدد الأوتار	الاصحاح		رقم و موقع المقار	اسماء الملاك الظاهريين منذ السبعين/ وصلى كمال يولى
		مواضع	أرض		
<p>لحد الجصين : يولى القلعة ١٦ يولى ٣٠ م بعد الاستطاق . لحد الشيشي : يولى القلعة ١٦ يولى ٤٢ م . الحد القلبي : السلس حواش مطلى نسة ٣٢ يولى ٢٠٤ م . الحد الشيشي : يولى القلعة ١٦ يولى ٤٢ م .</p>	<p>يولى نزل حطن يولى نزل حطن يولى نزل حطن يولى نزل حطن</p>	<p>شيشي نيل (١) شيشي نيل (٢) شيشي نيل (٣) يولى نيل (٤)</p>	<p>٢٠١٩ م ٢٠١٩ م تنسطة تنسطين محمد</p>	<p>مدرية مسطلي كامل الاجتعية تحتة بالقلعة من ١٦ بهوش تبرع نسة (٣٣) ريام قلعة - سكر هندا - محافظة القومبية .</p>	
	<p>صحة شيشي حطوبته صحة القلعة سنة</p>				




مستور عام الكلية العقارية ..
 (م / أماني يسوي)



مدير ادارة نزع الملكية
 (م / عزة العصوراني)

مختص نزع الملكية ..
 (م / زايها عبد الله)

	
الهيئة العامة للإحياء العمراني الإدارة المركزية للتصميم الإدارة العامة للتصميم العمراني	
اسم العميل/جهة الطلب/فرع التطبيق	مركز التصميم فريد الهندسة فرع التطبيق
مركز مدينة	حطة
رقم/منطقة	منطقة
اسم المنطقة	سوق كامل الاجمالية
اسم الشارع	مدرسي
مطابق	اسواق مدر
رقم قديم	٢٠١٤٣٣٣
رقم مستجد	/
٣١٧٧٧٣٦	





مخطط طريق مصر العريضة

١٠٥٠


١٠٥٠


١٠٥٠
١٠٥٠

١٠٥٠

١٠٥٠

١٠٥٠





قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٠٣١ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
وللائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٤٩ لسنة ٢٠٢٠ باعتبار مشروع إنشاء المصرف
القاطع لتخفيض المياه الواردة لبحيرة قارون وزيادة التصرفات لمنطقة مركز أبشواى
بمحافظة الفيوم من أعمال المنفعة العامة ؛
وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء المصرف القاطع لتخفيض المياه الواردة
لبحيرة قارون وزيادة التصرفات لمنطقة مركز أبشواى بمحافظة الفيوم ، بمسطح (٢٨) فداناً
و(٢٢) قيراطاً و(٦) أسهم .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه
فى المادة السابقة ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة والرسم
التخطيطى الإجمالى والكشوف المرفقة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٣ صفر سنة ١٤٤٤هـ

(الموافق ٣٠ أغسطس سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديبولى

وزارة التنمية المحلية

مذكرة

للعرض على السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء

بشأن تجديد قرار رقم ٩٤٩ لسنة ٢٠٢٠

أتشرف بعرض الآتى :

صدر قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٤٩ لسنة ٢٠٢٠ الصادر باعتبار مشروع إنشاء المصرف القاطع لتخفيض المياه الواردة لبحيرة قارون وزيادة التصرفات لمنطقة مركز أبشواى - محافظة الفيوم - من أعمال المنفعة العامة .

تضمن القرار المذكور فى مادته الثانية على أن يستوى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه ، والبالغ مساحتها (٢٨ف، ٢٢ط، ٦س) والمبين موقعها وحدودها والرسم التخطيطى الإجمالى والكشوف المرفقة .

حيث ورد كتاب محافظة الفيوم رقم ٣٠٦ المؤرخ ٢٠٢٢/٥/١٠ والذى تطلب فيه تجديد القرار المشار إليه نظراً لقرب سقوط القرار حيث إنه مر سنتان على صدور القرار ولم يتم الانتهاء من صرف التعويضات لمستحقيها مما يستلزم الأمر تجديد القرار طبقاً لأحكام المادة رقم (١٢) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .

حيث الثابت بكتاب المحافظة المشار إليه أنه تم إيداع مبلغ ١٧,٢٩٧,٠٠٠,٧٥ جنية (كتعويض مبدئى) للمشروع لحين تامين المشروع ومعرفة باقى الاعتماد المالى لصرف التعويضات لأصحاب الشأن ، والمتضمن أيضاً خريطة مساحية بالإضافة إلى عدد (١٩) أصل كشف أسماء الملاك الظاهرين .

حيث الثابت أن المدة القانونية لسريان أحكام قرار المنفعة العامة رقم ٩٤٩ لسنة ٢٠٢٠ المنشور بالجريدة الرسمية بتاريخ ٢٠٢٠/٤/٢٨ تنتهى بتاريخ ٢٠٢٣/٤/٢٨ وذلك لمور مدة ثلاث سنوات على صدور القرار دون إيداع النماذج واستكمال الإجراءات طبقاً لنص

المادة (١٢) من أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠

وحيث إن المستقر عليه فقهاً وقضاءً وافتاءً أن الأصل إذا نظمت أداة تشريعية معينة فإنه يجوز إعادة تنظيمه بذات الأداة ، وذلك على وفق قاعدة توازى الأشكال القانونية ، كما أنه يجوز أيضاً أن يعاد تنظيمه بأداة تشريعية أعلى على مدارج القاعدة القانونية .

لذا نأمل من سيادتكم التكرم بالموافقة على تجديد قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٤٩ لسنة ٢٠٢٠ بإضفاء صفة النفع العام لمشروع إنشاء المصرف القاطع لتخفيض المياه الواردة لبحيرة قارون وزيادة التصرفات لمنطقة مركز أبشواى محافظة الفيوم .

لذا .. وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - فى حالة الموافقة - التفضل بالتوقيع عليه .


وزير التنمية المحلية

لواء/ محمود شعراوى





مصرفي القاطع وناقله ليعيم
مركز أبجواي



رسمه تخطيطي للمشاريع
إنشاء والصيانة القاطع بقرية ليعيم
١١٢١١١ - ١١٢١١١

مديرية الموارد المائية
مكتب الرسم

الإسماء الإرشادية والمساحات تفرؤية وتحت العجز والزيادة ونون اننى مسئولية على مديرية المساحة بالقيام عن اصل بحث الملكية أو التكليف

ملاحظات	المساح		رقم التوزيع والزيادة	رقم التوزيع	اسم الاربع	اسم المساحة	المساحة وكتلتها	القياس
	من	إلى						
			١١				١١	

هذا بقية حور العبدى مساحات
رخصة المالك

مديرية المساحة
سنتي

القياس

مساح المساح

رئيس المساحات

رئيس المساحات



1

الإسراء الوضعية وتسلطات تقريبية وتحت العجز والزيادة ودون أدنى مسئولية على
 خيرية العسك بالقيود عن اصحاب بحث الملكية أو التكاليف

اسم المالك	اسم المالك
عبدالله بن محمد بن عبد الاحد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن ابراهيم بن	الطيب بن العزب رقم ٧ وهو الحالي

الملك
الملك
الملك
الملك
الملك
الملك
الملك
الملك
الملك
الملك



٢

ملاحظات		الاسماء ارشادية والمساحات تقريبية وتحت العجز والزيادة ودون اثنى عشرية على مديرية المساحة بالقروم عن اعمال بحث الملكية او التكليف	
رقم	الاسم	رقم	الاسم
١	الطينة البري لانس نامه	١	الطينة البري لانس نامه
٢	الشواشن	٢	الشواشن
٣		٣	
٤		٤	
٥		٥	
٦		٦	
٧		٧	
٨		٨	
٩		٩	
١٠		١٠	
١١		١١	
١٢		١٢	
١٣		١٣	
١٤		١٤	
١٥		١٥	
١٦		١٦	
١٧		١٧	
١٨		١٨	
١٩		١٩	
٢٠		٢٠	
٢١		٢١	
٢٢		٢٢	
٢٣		٢٣	
٢٤		٢٤	
٢٥		٢٥	
٢٦		٢٦	
٢٧		٢٧	
٢٨		٢٨	
٢٩		٢٩	
٣٠		٣٠	

١٩١٥

مساحة المساحة

١٩١٥

١٩١٥



١٩١٥

ملاحظات	المنطق		رقم القيد	رقم القيد	رقم الاربع	اسم المالك	اسم المالك	اسم المالك	اسم المالك
	من	الى							
الاسماء ارشادية والمساحات تقريبيه وتحت الاجز والزيادة ودون اثنى عشرية على مئيرة المساحة بالقيوم عن اصل بحث الملكية او التكليف									

Handwritten signature or mark.

الادارة

بمحافظة القاهرة

والمساحة المسجلة

في المساحة المسجلة

Handwritten signature or mark.



Handwritten number 32.

ملاحظات	اسماء ارضيات والمساحات تقريبيه وتحت العزل والزيادة وتون التي مسئولية على مديرية المساحة باليوم عن افعال بحث الملكية او التكليف	الرقم	اسم الاربع	اسم المالك	اسم المالك القديم ورقعة	اسم المالك الجديد ورقعة
		مركز		مركز		
		مركز		مركز		
		مركز		مركز		
		مركز		مركز		
		مركز		مركز		
		مركز		مركز		
		مركز		مركز		
		مركز		مركز		
		مركز		مركز		

محمد سعيد
مدير

المحضر

ساحل

البيروت

البيروت



(9)

الاسماء اوشادية والمسطحات تقريية رتحت امجز وازيلا وديون اذى مسانل على
مقبرية المساحة بالتقويم عن اعدال بحث الملكية واليكثيف

رقم	الاسم	الرقم	الاسم	الرقم	الاسم
١		١		١	
٢		٢		٢	
٣		٣		٣	
٤		٤		٤	
٥		٥		٥	
٦		٦		٦	
٧		٧		٧	
٨		٨		٨	
٩		٩		٩	
١٠		١٠		١٠	
١١		١١		١١	
١٢		١٢		١٢	
١٣		١٣		١٣	
١٤		١٤		١٤	
١٥		١٥		١٥	
١٦		١٦		١٦	
١٧		١٧		١٧	
١٨		١٨		١٨	
١٩		١٩		١٩	
٢٠		٢٠		٢٠	
٢١		٢١		٢١	
٢٢		٢٢		٢٢	
٢٣		٢٣		٢٣	
٢٤		٢٤		٢٤	
٢٥		٢٥		٢٥	
٢٦		٢٦		٢٦	
٢٧		٢٧		٢٧	
٢٨		٢٨		٢٨	
٢٩		٢٩		٢٩	
٣٠		٣٠		٣٠	
٣١		٣١		٣١	
٣٢		٣٢		٣٢	
٣٣		٣٣		٣٣	
٣٤		٣٤		٣٤	
٣٥		٣٥		٣٥	
٣٦		٣٦		٣٦	
٣٧		٣٧		٣٧	
٣٨		٣٨		٣٨	
٣٩		٣٩		٣٩	
٤٠		٤٠		٤٠	
٤١		٤١		٤١	
٤٢		٤٢		٤٢	
٤٣		٤٣		٤٣	
٤٤		٤٤		٤٤	
٤٥		٤٥		٤٥	
٤٦		٤٦		٤٦	
٤٧		٤٧		٤٧	
٤٨		٤٨		٤٨	
٤٩		٤٩		٤٩	
٥٠		٥٠		٥٠	
٥١		٥١		٥١	
٥٢		٥٢		٥٢	
٥٣		٥٣		٥٣	
٥٤		٥٤		٥٤	
٥٥		٥٥		٥٥	
٥٦		٥٦		٥٦	
٥٧		٥٧		٥٧	
٥٨		٥٨		٥٨	
٥٩		٥٩		٥٩	
٦٠		٦٠		٦٠	
٦١		٦١		٦١	
٦٢		٦٢		٦٢	
٦٣		٦٣		٦٣	
٦٤		٦٤		٦٤	
٦٥		٦٥		٦٥	
٦٦		٦٦		٦٦	
٦٧		٦٧		٦٧	
٦٨		٦٨		٦٨	
٦٩		٦٩		٦٩	
٧٠		٧٠		٧٠	
٧١		٧١		٧١	
٧٢		٧٢		٧٢	
٧٣		٧٣		٧٣	
٧٤		٧٤		٧٤	
٧٥		٧٥		٧٥	
٧٦		٧٦		٧٦	
٧٧		٧٧		٧٧	
٧٨		٧٨		٧٨	
٧٩		٧٩		٧٩	
٨٠		٨٠		٨٠	
٨١		٨١		٨١	
٨٢		٨٢		٨٢	
٨٣		٨٣		٨٣	
٨٤		٨٤		٨٤	
٨٥		٨٥		٨٥	
٨٦		٨٦		٨٦	
٨٧		٨٧		٨٧	
٨٨		٨٨		٨٨	
٨٩		٨٩		٨٩	
٩٠		٩٠		٩٠	
٩١		٩١		٩١	
٩٢		٩٢		٩٢	
٩٣		٩٣		٩٣	
٩٤		٩٤		٩٤	
٩٥		٩٥		٩٥	
٩٦		٩٦		٩٦	
٩٧		٩٧		٩٧	
٩٨		٩٨		٩٨	
٩٩		٩٩		٩٩	
١٠٠		١٠٠		١٠٠	

قصر اجدال
رقم ٩ قسم اول
الضمان الجرى رقم ٩ قسم اول

١٠٠



٧

رقم	الاسم	الصفة	الدرجة	اسم العائلة	اسم الوظيفة	اسم الوزارة	الرقم الوظيفي	الرقم القومي	ملاحظات	ملاحظات		
										الاسم	اللقب	اللقب
١	عبد القادر	مدير	مدير	عبد القادر	مدير	مدير	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	مدير	مدير	مدير	
٢	عبد القادر	مدير	مدير	عبد القادر	مدير	مدير	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	مدير	مدير	مدير	
٣	عبد القادر	مدير	مدير	عبد القادر	مدير	مدير	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	مدير	مدير	مدير	
٤	عبد القادر	مدير	مدير	عبد القادر	مدير	مدير	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	مدير	مدير	مدير	
٥	عبد القادر	مدير	مدير	عبد القادر	مدير	مدير	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	مدير	مدير	مدير	
٦	عبد القادر	مدير	مدير	عبد القادر	مدير	مدير	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	مدير	مدير	مدير	
٧	عبد القادر	مدير	مدير	عبد القادر	مدير	مدير	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	مدير	مدير	مدير	
٨	عبد القادر	مدير	مدير	عبد القادر	مدير	مدير	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	مدير	مدير	مدير	
٩	عبد القادر	مدير	مدير	عبد القادر	مدير	مدير	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	مدير	مدير	مدير	
١٠	عبد القادر	مدير	مدير	عبد القادر	مدير	مدير	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	مدير	مدير	مدير	

بموجب

المكتب

مساعد المكتب

رئيس المشروعات

رئيس المشروعات
٨



٧

ملاحظات

الاسماء ارشادية والمسلمات تقريبية وتحت العجز وللزيادة وتدون ائلى مسئولية على مديرية المساحة بالقويم عن اصالة بحث الملكية او التكليف

رقم	اسم الاربع	اسم القسمة	رقم ورقة	الملاحظات
١	ساحل	ساحل		
٢	ساحل	ساحل		
٣	ساحل	ساحل		
٤	ساحل	ساحل		
٥	ساحل	ساحل		
٦	ساحل	ساحل		
٧	ساحل	ساحل		
٨	ساحل	ساحل		
٩	ساحل	ساحل		
١٠	ساحل	ساحل		
١١	ساحل	ساحل		
١٢	ساحل	ساحل		
١٣	ساحل	ساحل		
١٤	ساحل	ساحل		
١٥	ساحل	ساحل		
١٦	ساحل	ساحل		
١٧	ساحل	ساحل		
١٨	ساحل	ساحل		
١٩	ساحل	ساحل		
٢٠	ساحل	ساحل		
٢١	ساحل	ساحل		
٢٢	ساحل	ساحل		
٢٣	ساحل	ساحل		
٢٤	ساحل	ساحل		
٢٥	ساحل	ساحل		
٢٦	ساحل	ساحل		
٢٧	ساحل	ساحل		
٢٨	ساحل	ساحل		
٢٩	ساحل	ساحل		
٣٠	ساحل	ساحل		
٣١	ساحل	ساحل		
٣٢	ساحل	ساحل		
٣٣	ساحل	ساحل		
٣٤	ساحل	ساحل		
٣٥	ساحل	ساحل		
٣٦	ساحل	ساحل		
٣٧	ساحل	ساحل		
٣٨	ساحل	ساحل		
٣٩	ساحل	ساحل		
٤٠	ساحل	ساحل		
٤١	ساحل	ساحل		
٤٢	ساحل	ساحل		
٤٣	ساحل	ساحل		
٤٤	ساحل	ساحل		
٤٥	ساحل	ساحل		
٤٦	ساحل	ساحل		
٤٧	ساحل	ساحل		
٤٨	ساحل	ساحل		
٤٩	ساحل	ساحل		
٥٠	ساحل	ساحل		
٥١	ساحل	ساحل		
٥٢	ساحل	ساحل		
٥٣	ساحل	ساحل		
٥٤	ساحل	ساحل		
٥٥	ساحل	ساحل		
٥٦	ساحل	ساحل		
٥٧	ساحل	ساحل		
٥٨	ساحل	ساحل		
٥٩	ساحل	ساحل		
٦٠	ساحل	ساحل		
٦١	ساحل	ساحل		
٦٢	ساحل	ساحل		
٦٣	ساحل	ساحل		
٦٤	ساحل	ساحل		
٦٥	ساحل	ساحل		
٦٦	ساحل	ساحل		
٦٧	ساحل	ساحل		
٦٨	ساحل	ساحل		
٦٩	ساحل	ساحل		
٧٠	ساحل	ساحل		
٧١	ساحل	ساحل		
٧٢	ساحل	ساحل		
٧٣	ساحل	ساحل		
٧٤	ساحل	ساحل		
٧٥	ساحل	ساحل		
٧٦	ساحل	ساحل		
٧٧	ساحل	ساحل		
٧٨	ساحل	ساحل		
٧٩	ساحل	ساحل		
٨٠	ساحل	ساحل		
٨١	ساحل	ساحل		
٨٢	ساحل	ساحل		
٨٣	ساحل	ساحل		
٨٤	ساحل	ساحل		
٨٥	ساحل	ساحل		
٨٦	ساحل	ساحل		
٨٧	ساحل	ساحل		
٨٨	ساحل	ساحل		
٨٩	ساحل	ساحل		
٩٠	ساحل	ساحل		
٩١	ساحل	ساحل		
٩٢	ساحل	ساحل		
٩٣	ساحل	ساحل		
٩٤	ساحل	ساحل		
٩٥	ساحل	ساحل		
٩٦	ساحل	ساحل		
٩٧	ساحل	ساحل		
٩٨	ساحل	ساحل		
٩٩	ساحل	ساحل		
١٠٠	ساحل	ساحل		

١٠٦٩
١٠٦٩

المدير العام
رئيس المجلس
١٠٦٩



١٠٦٩

ملاحظات	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠
الاسماء ارشادية والمساحات تقريبية ونحت العجز والزيادة ودون اثنى مسزولية على مديرية المساحة بالقيوم عن اعمال حث الملكية او التكليف										
رقم										
تاريخ										
اسم الاربع										
اسم المالك										
رقم ورقة										
النسبة										

١٠٧٤

مدير المساحة
 مساعد المدير
 رئيس المأموريات
 في المأموريات



11

ملاحظات	التاريخ		الرقم		اسم ذوات		الصفة	التوقيع
	من	إلى	من	إلى				
الاسماء ارشادية والمسطحات تقريبية وتحت العجز والزيادة وتكون اذنه مسئولية من مديرية المعالجة بالتفريغ عن اصل بحث الملكية او التكاليف					البحر		مخدوم صلاح بن علي بن حمزة عمار الهمداني	عضو ابراهيم اقصى غنم
							سما وسالم بن ابيو 1 م 10 م 10 م الهمداني	بمناظر
							احمد بن العالقة	
							الحسين بن ابراهيم بن السويدي 5 م 10 م	
							هشام بن ابراهيم بن حمزة الهمداني	
							احمد بن عبد الله بن حمزة الهمداني	
							عبد الله بن عبد الله بن حمزة الهمداني	
							محمد بن عبد الله بن حمزة الهمداني	
							فهد بن سالم بن حمزة الهمداني	
							عبد الله بن عبد الله بن حمزة الهمداني	
							محمد بن عبد الله بن حمزة الهمداني	
							عبد الله بن عبد الله بن حمزة الهمداني	
							محمد بن عبد الله بن حمزة الهمداني	
							عبد الله بن عبد الله بن حمزة الهمداني	
							محمد بن عبد الله بن حمزة الهمداني	

تم في 23/9/2022
 في يد مدير مكتب
 114/2022
 لسان



114

الاسماء ارشادية والمسلمات تقريبية وتحت العزل والزيادة ودون التي سفرادة من
 طيرية المساحة باللوم عن اصل بحث الملكية او التكتيف

الرقم	الرقم	نوع	اسم الاربع	اسم المالك	الرقم	التعليق
١	١	عقار	عقار	عقار	١	
٢	٢	عقار	عقار	عقار	٢	
٣	٣	عقار	عقار	عقار	٣	
٤	٤	عقار	عقار	عقار	٤	
٥	٥	عقار	عقار	عقار	٥	
٦	٦	عقار	عقار	عقار	٦	
٧	٧	عقار	عقار	عقار	٧	
٨	٨	عقار	عقار	عقار	٨	
٩	٩	عقار	عقار	عقار	٩	
١٠	١٠	عقار	عقار	عقار	١٠	
١١	١١	عقار	عقار	عقار	١١	
١٢	١٢	عقار	عقار	عقار	١٢	
١٣	١٣	عقار	عقار	عقار	١٣	
١٤	١٤	عقار	عقار	عقار	١٤	
١٥	١٥	عقار	عقار	عقار	١٥	
١٦	١٦	عقار	عقار	عقار	١٦	
١٧	١٧	عقار	عقار	عقار	١٧	
١٨	١٨	عقار	عقار	عقار	١٨	
١٩	١٩	عقار	عقار	عقار	١٩	
٢٠	٢٠	عقار	عقار	عقار	٢٠	

١٠١٦



مدير مكتب المساحة
 محمد بن عبد العزيز بن عبد الله
 ١٠١٦



(١٤)

الاسماء ارشادية والمساحات القريبة وتحت العنز والزيادة ودون انثر سقولية على مديرية المساحة بالقرنم عن اعدال بدت الملكة لي التوزيع

رقم	الاسم	مساحة	نوع	رقم	اسم الاربع	اسم المالك	رقم	النسبة
١	ذو المثل	٣	علوان	١	مديرية المساحة	مديرية المساحة		
٢	ذو المثل	٣	علوان	٢	مديرية المساحة	مديرية المساحة		
٣	ذو المثل	٣	علوان	٣	مديرية المساحة	مديرية المساحة		
٤	ذو المثل	٣	علوان	٤	مديرية المساحة	مديرية المساحة		
٥	ذو المثل	٣	علوان	٥	مديرية المساحة	مديرية المساحة		
٦	ذو المثل	٣	علوان	٦	مديرية المساحة	مديرية المساحة		
٧	ذو المثل	٣	علوان	٧	مديرية المساحة	مديرية المساحة		
٨	ذو المثل	٣	علوان	٨	مديرية المساحة	مديرية المساحة		
٩	ذو المثل	٣	علوان	٩	مديرية المساحة	مديرية المساحة		
١٠	ذو المثل	٣	علوان	١٠	مديرية المساحة	مديرية المساحة		
١١	ذو المثل	٣	علوان	١١	مديرية المساحة	مديرية المساحة		
١٢	ذو المثل	٣	علوان	١٢	مديرية المساحة	مديرية المساحة		
١٣	ذو المثل	٣	علوان	١٣	مديرية المساحة	مديرية المساحة		
١٤	ذو المثل	٣	علوان	١٤	مديرية المساحة	مديرية المساحة		
١٥	ذو المثل	٣	علوان	١٥	مديرية المساحة	مديرية المساحة		
١٦	ذو المثل	٣	علوان	١٦	مديرية المساحة	مديرية المساحة		
١٧	ذو المثل	٣	علوان	١٧	مديرية المساحة	مديرية المساحة		
١٨	ذو المثل	٣	علوان	١٨	مديرية المساحة	مديرية المساحة		
١٩	ذو المثل	٣	علوان	١٩	مديرية المساحة	مديرية المساحة		
٢٠	ذو المثل	٣	علوان	٢٠	مديرية المساحة	مديرية المساحة		
				عومر جربا بر القصة اسم اول				
				طبره حريت				

ع. ك. ا. ن.
١٠٢١



ع. ك. ا. ن.
١٠٢١



(١٣)

ملاحظات									
الإسماء ارشادية والمسطحات تقريبية وتحت العجز والزيادة ودون انلى مسئولية على مديرية المساحة بالقيوم عن اصل بحث الملكية او التكليف	١	١	١	١	١	١	١	١	١
رقم الدائرة			٨						
رقم الخطة			٢٠١٤						
اسم المزرعة			بنوا	بنوا	بنوا	بنوا	بنوا	بنوا	بنوا
اسم المالك	محمد ابي علي	محمد ابي علي	محمد ابي علي	محمد ابي علي	محمد ابي علي	محمد ابي علي	محمد ابي علي	محمد ابي علي	محمد ابي علي
تصنيف ودرجة	١	١	١	١	١	١	١	١	١
الناحية			البحر	البحر	البحر	البحر	البحر	البحر	البحر

رئيسة اللجنة
م. م. م. م.



رئيس اللجنة
م. م. م. م.



١٧١

الاسماء ارشادية والمسطحات تقريبية وتحت العمد والزيادة والزيادة والزيادة والزيادة
منيرية المسلحة بالقروم عن اعمال بحث الملكية او التكتيب

الاسم	الرقم	تاريخ	المساحة	المنطقة	الاسم
صوف القرملاوي القرب لا					
بطنة صرب					

١٠٠ ف

سيف القرملاوي

صوف القرملاوي



١٧١

